**بسم الله الرحمن الرحيم**

**خطبة [ صفة مختصرة للوضوء بالصوت والفيديو ]**

**لفضيلة الشيخ/ زيد بن مسفر البحريّ**

**=================**

نتحدّث في هذا اليوم عن صِفَةٍ مُختَصَرَةٍ لِلوُضُوء كما جاءت بذلك الأحاديثُ النَّبوِيّة الصحيحة

والبعضُ مِنَ الناس قد لا يُولِي هذه المسائل اهتمامًا

فَكَمَا أنّه يُحَرَّصُ عَلَى تَعَلُّمِ مسائل العقيدة، فَيَتَعَيَّنُ على المُسلِم أن يَتَعَلَّمَ ما تَصِحُّ بِهِ عِبادَتُه،

ولِذا بعضٌ مِنَ الناس رُبَّما يَبلُغُ عشرينَ سَنَةٍ أو ثلاثين أو أربعين أو سبعين وعنده بعضُ الأخطاء [ في عِبادَتِه ] مِن صَـلاةٍ ووُضوءٍ وتَيَمُّمٍ وغُسلِ جَنابة وما شابهَ ذلك ،

وقُلْ ما تشاء مِنَ الأخطاء العظيمة التي تَحصُلُ لِلعَبد [ في مُعامَلاتِه ] مِن بَيعٍ وإجارةٍ ونَحوِ ذلك.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

[ صِفَةُ الوُضُوء نَذكُرُها مُختَصَرَة ]

الوضوء كَأَيِّ عِبادة لابُدَّ له مِن ( نِـيَّـة ) و( النِّيَّة ) هي: الإرادة

مَتَى ما أردتَ الشيءَ فَقَدْ نَوَيتَه

- فلا يُعَسِّر الإنسانُ على نفسِه كَحال المُوَسوِسِين

ذَهبتَ إلى دَورَةِ المياه، إلى مكان الوضوء (هذه هي النيّة) .

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

لا يجوز التلفظ بالنيّة

-ولا يَجُوز أن يُتَلَفَّظَ بِها ، لا جَهْرًا ولا سِرًّا .

فَلا يَقُل : ( اللّهُمّ إنّي نَوَيتُ أن أَتَوَضَّأ )

لا يَقُلْها لا سِرًّا ولا جَهْرًا ؛ لِأَنّ هذا خِلاف ما كان عَلَيه النبيُّ **ﷺ** وصحابتُه رضي الله عنهم

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

ويَقُول : ( بِسْم الله )

-وَلَمْ يَرِدْ أيُّ ذِكرٍ في ثَنايا الوضوء:

لا عِندَ غَسلِ الوَجه ولا عِندَ غَسلِ اليَدَين ولا عِندَ غَسلِ القَدَمَين ولا عِندَ مَسحِ الرأسِ

كما يُنشَر ويُتَداوَل! أنّه إذا غَسَلَ يَدَهُ قال: اللهمّ أعطِني كتابي بِيَمِيني ... ( ذِكر طويل ذَكَرُوه )

هذا لَيْسَ بِثابِت عن النبيِّ **ﷺ** وَمِنَ البِدَع .

وبعضُ الناس يَقرَأ سُوَرًا مِن القرآن! كَسُورةِ { إنّا أنزلناه في ليلة القدر } أو ما شابهَ ذلك؛ هذا لمْ يَرِد

لمْ يَرِد إِلّا قول ( بِسْم الله ) عند بِداية الوضوء ، كما جاء بذلك الحديثُ الْحَسَن الذي حَسَّنَه جُملَة كبيرة مِن أَهلِ العِلم.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

غَسْلُ الكفّين

ثُمَّ يَغسِل كَفَّيه (والكَفُّ: مِن أطراف الأصَابِع إلى الرُّسغ) هذا هو الكفّ [توضيح من الشيخ في الفيديو]

غَسلُها، غَسلُ الكفِّ في أوّل الوضوء سُنّة (ليس بواجِب) لَوْ تَرَكَهُ لا حَرَجَ عَلَيهِ

لَكِنَّ الأكمَلَ والأفضَلَ أن يَفعَلَهُ اقتِداءً بِالنَّبيِّ **ﷺ**

وإنّما ذَكَرتُ أنّه سُنَّة: لِأنّني سأتَحَدَّثُ في ثَنايا حَدِيثِي عن مَسأَلَةٍ مُهِمَّةٍ يُخطِئُ فيها كثيرٌ مِن الناس، ذَلِكُم الخطأ لا يَصِحُّ معهُ لهُ وضوء.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

المَضمَضَة والاستِنشاق

المَضمَضَة والاستِنشاق: وهي قَبْل غَسْلِ الوَجه،

[وَلَوْ غَسَلَ وَجْهَه ثُمَّ تَمَضمَضَ واستَنشَقَ فَلَا إشكال]

لَكِن السُّنَّةُ: أن يَبدأَ بِالمَضمَضَةِ ثُمَّ الاستِنشاق ثُمَّ يَغسِل الوَجه .

ويَتَمَضمَض ويَستَنشِق ثَلَاثًا بِكَفٍّ واحد: يَعني يَأْخُذ الماء بِغَرفَة ويَقول هكذا [ تَطبيقٌ عَمَلِيّ من الشيخ في الفيديو: يرفع يده إلى الفم والأنف] جُزءٌ مِنَ الماء يَذْهَب إلى الفَم والجُزءُ الآخَر إلى الأنف.

ويَستَنثِر بِيَسارِه: كما كان يَفعَلُهُ **ﷺ.**

يَفْعَلُ ذَلِكَ ثلاثَ مرّاتٍ

لَوْ أنّ الإنسانَ مَثَلًا فَصَلَ: [ تَمَضمَضَ ثلاثَ مَرّاتٍ ثُمَّ استَنشَقَ ثلاثَ مَرّاتٍ لا إشكالَ في ذلك ]

لكِن نَحْنُ نَقُول السُّنّة، لأنّ ماوَرَدَ مِن فَصلٍ بينَ المَضمَضَة والاستِنشاق مِن حدِيثٍ لمْ يَصِحّ عنه **ﷺ**

فَإِذًا/ يَتَمَضمَض ويَستَنشِق ثَلَاثًا [ تطبيق عَمَليّ من الشيخ في الفيديو].

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

غَسْلُ الوجه

ثمّ يَغسِلُ وَجهَه؛ (الوَجْهُ): حُدُود الوَجْه:

مِن مُنحَنَى الجَبهة، إلى ما نَزَل، إلى ما استَرسَلَ مِن شَعرِ اللِّحيَةِ وَلَو طالَت .[توضيح في الفيديو]

اللحية: يَجِبُ غَسْلُها؛ إن كانت كَثيفَةً: فَيَجِب غَسلُها ظَاهِرًا

- وإن كانت خَفيفَة تُرى البَشَرَة: فَيُغْسَل الباطِن والظاهِر

وَمِنَ الأُذُن إلى الأُذُنِ عَرضًا

ولِذلكَ البَياض الذي لا يَنبُتُ بِهِ شَعْرٌ عِندَ الأُذُن هذا مِنَ الوَجه) هذا مِن الوَجه يَجِبُ أن يُغسَل.

تنبيه/ ولذلك بعضٌ مِن الناس وخُصوصًا الصِّغار يَتَربَّونَ على هذا، تَجِدُ أنّه يَغسِلُ وَجهَه (مُقَدِّمَة الوجه فقط) جُزء مِنَ الخَدَّين لا يَصِل إليهما الماء! (هذا لا يَصِحّ الوضوء معه)

لابدّ مِن غَسْلِ الوَجهِ كُلِّهِ كما أسلَفنا في بَيانِ حُدُودِ الوَجهِ [ طُولًا وعَرضًا ].

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

غَسْل اليدين

ثُمَّ بعدَ ذَلِكَ يَغسِل يَدَيْه: مِن أطرافِ الأَصَابِع معَ المِرفَق.

تنبيه/ بَيَّنتُ في أوّلِ الخُطبَة:

 أنَّ غَسْل الكَفَّين في أَوّلهِ: سُنّة (مِن أطرافِ الأصَابِع إلى الرُّسغ)

بعضُ الناس إذا وَصَلَ إلى غَسْلِ اليَد (يَغسِلُ يَدَيْه مِن الرُّسغ مع المِرفَق فقط!

أينَ غَسل الكفّ ؟! يقول: غَسَلتُه في مُقَدِّمةِ وُضُوئي!

نقولُ: غَسْلُكَ لِلكَفَّين في مُقَدِّمَة الوضوء هذا سُنَّة، لَكِنْ لمّا تَصِل إلى غَسْلِ اليَدَينِ [[ يَجِبُ أن تَغسِل مِن أطراف الأصابع ]] سواءً غَسَلت الكفَّين في أوّل وُضوئِك أو لمْ تَغسِل الكَفّين

يَجِب أن تَغسِل مِن أطراف الأصَابِع مع المِرفَقَين الظاهِر والباطِن (الظاهِر والباطِن)

وغسْل المرفق، مع معاهدة ما هو قريب منه من الخلف

وَلْيَتَعاهَد الإنسان ما هو قَرِيب مِن المِرفَق مِن الخَلف، وهي هذه الجِهة [ يُشِير الشَّيخ إلى المنطقة المقصودة]

تنبيه/ بعضُ الناس يَغسِلُ يَدَه لكنّه لا يَتَعاهَدُ هذه، فَتَجِد أنّ بِها بَياضًا (يعني: لم يَصِل إليها الماء)

وطبعًا يَغسِل مع ذَلِكَ المِرفَقَ كما هو حالُه **ﷺ.**

ثُمّ اليد اليُسرَى كذلك.

ــــــــــــــــــــــــــــــــ

إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة

إذا كانَ هناكَ شَيءٌ مِمّا يَقَع على اليد أو الوَجه أوِ القَدَم ممّا يَمنَع وصول الماء إلى البَشَرَة :

مِثل (البُويَة) أو مَثَلًا (مُزِيل الكِتابة) المعروف عِندَ الطُّلّاب، هذا يُعتَبَر بوية يَمنَع وُصول الماء إلى البَشَرَة

يَجِب أن يُزال إذا كان كثيرًا، اليَسِير منه (القليل) لا يُؤَثِّر [[مع أنّ الأَولَى أن يُزال]].

لَكِنْ إن كان كثيرًا: [[ فيَجِب أن يُزال ]]

ولذلك إذا رَأَيتَ بعضَ العُمّال مِمّن يَستَعمل الدِّهان: نَبِّههُ؛ لِأَنّ وُضوءَه لا يَصِحّ بهذه الطريقة.

أو قُلْ لهُ - لِأنّه قَد يَتَعَذَّر، ويَقُول: هذا عَمَلِي - نقول: اِلبَس (قُفّازات)، أيضًا اجعَل لَكَ (لِباسًا مُعَيّنَةً) أثناءَ عَمَلِك لِهذا الدِّهان،

لأنّ بَعضَهم يأتي وقد امتَلَأَت أعضاءُ الوُضوءِ بِهذه الدِّهانات الّتي تَمنَع وُصُولَ الماءِ إلى البَشَرَة.

أمّا إذا كان لا يَمنَع وُصول الماء إلى البَشَرَة:

- مِثل ما يَفعَل النِّساء، عِندَهُنَّ (الحِنّاء)

- ( القَلَم ) القَلَمُ لَونُه لَونٌ ليس له جُرْم، لا إشكال في ذلك (لا يُؤَثِّر على الوُضوء)

لا يُؤَثِّر على الوضوء؛ لأنّه مُجَرَّدُ لَونٍ ليس له جُرم.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

مَسْحُ الرأس

فإذا غَسَلَ يدَه اليسرى، يَمسَحُ رأسَه

ومَسْحُ الرأس، السُّنَّةُ فيه:

 أن تبدأ حينما تمسحُ رأسَك، وليس الغَسْل، إنَّما مجرّد مَسح (تأخذ ماءً لِمَسْحِ رأسك)

تبدأ مِن: مُقدِّمة الرأس، ثُمَّ تَذهَب إلى القَفَا، ثُمَّ تَعُودُ مرّةً أخرى [ هذه صِفَة ]

[تطبيق عملي من الشيخ في الفيديو]

[ صِفَة أخرى ] طَبّقها أحيانًا :

لا تبدأ مِنَ المُقدِّمة، لا، اِبدَأْ مِنَ المُؤَخِّرَة مِنَ القفا، ثُمَّ إلى المُقدِّمة، ثُمَّ تَعُودُ مَرَّة أُخرَى.

هذا هو مَسحُ الرأس.

وتَمسح الجَمِيع: تَمسَحُ جميعَ رأسِكَ، (لا يَلزِم كُلّ شَعرَةٍ بِعَينِها، لا، لَكِنْ نَقُولُ: الجميع)

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

مَسْحُ الأُذُنَينِ

ومَسحُ الأُذُنَينِ، مِنَ الرَّأسِ

والصِّفَة لَهُما كما جاءت بذلك السُّنَّةُ:

أن تُدخِل السبّابَتَين في أُذُنَيك وتمسَح الأُذُنَيْن، وتَمسَح بِإبهامَيك ظاهِرَ أُذُنَيك كما ثبتَ بذلك الحديثُ.

[تطبيق عملي من الشيخ في الفيديو]

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

غسْلُ القدَمَين

ثُمَّ بعد ذَلِكَ – بعد مسح الأذنين- تَغسِل قَدَمَك اليُمنَى (مِن أطراف الأصابع مع الكَعبَين)

سَأُمَثِّل باليد لأنّه عَسير أن أرفَع قَدَمِي: [وهُنَا يُطَبِّق الشيخُ غَسلَ القَدَم على يَدِه، يُعاد إلى الفيديو]

فَتَغسِل مِن أطراف الأصابِع مع [[ الكَعبَين ]] .

تنبيه: هُناكَ ظَنٌّ عِندَ الرافِضة، لَكِنْ لا أظُنّ أنّ هناكَ سُنِّيًّا يَفهَم هذا الفَهم الذي فَهِموه:

يَظُنُّون أنّ (الكعب) هو المرتفَع الذي ارتفع مِن القدم، فالرافضة مع أنّهم لا يغسلون القَدَم يمسحونها فقط، يمسحون فقط (هذا الكعب)

((هذا لا أظنّ أنّ أحدًا مِن أَهْلِ السُّنَّة أنّه يَتَخَيَّل له هذا الأَمْر))

لَكِن الَّذي قَد يُتَخَيَّل:

في مؤخِّرة القَدَم عِنْدَ الباطِن [توضيح من الشيخ في الفيديو] يَظُنُّون أنّ هذا هو الكَعب! لا

الكَعبُ هُوَ: ما ارتَفَعَ مِنَ الساق، ولِذَلِك يَكُون عِنْدَ مؤخِّرَة الساق مِمّا هُوَ أَعلاهُ، يكون هناك [[ عَظمٌ ]] مع جِهَة اليمين وجهة اليَسار، [توضيح من الشيخ في الفيديو] لَكِن في المُرتَفَع.

((فَيَجِبُ غَسْلَ هذَين الكَعبَين))

تنبيه: بَعضُ الناس يَظُنّ أنّ الكَعبَ هو الذي يَكُونُ في مؤخِّرةِ القَدَم مِمّا سَفُلَ!

نحن نقول: مِمّا عَلَا، مِمّا هُوَ لَه اتّصالٌ بِالسَّاق (وَهُمَا: عَظمانِ مِن جِهَةِ الْيَمِين وَمِن جِهَة اليَسار)

((فَيَجِبُ غَسلُهُما)) ثُمَّ اليُسرى.

 ولْيُتَعاهَد باطِن القَدَم

ولذلكَ النبيُّ **ﷺ** كما جاءت بِذلكَ الأحاديث قال: " وَيلٌ لِلأَعقابِ " وفِي رِواية: " العَراقِيب "

وفِي رواية: " وَيْلٌ للأعقابِ وبُطُون الأقدام مِنَ النار ". فَيَجِب أن تُتَعاهد

بعض الناس قد يكونُ ثَقيلًا أو يكونُ كبيرًا في السِّنِّ، أو لَم يَكُنْ كذلك:

بعض الناس يأخذ الشَّطّاف (شطّاف الماء المعروف) يأخذ الشطّاف وإذا بِهِ يَغسِلُ قدَمَه مِن الأعلى والأسفل ومع الكَعبَين: لا إشكالَ في ذلك إذا عَمَّمَ [[ الوُضوءُ صحيح ]].

أو وَضَعَ قَدَمَهُ (تحت صُنبور الماء) وعَمَّمَ مِنَ الظاهِر والباطِن مع الكَعبَين: لا إشكالَ في ذَلِكَ.

خِلافًا لما يُظَنّ مِن أنّه لا يَصِحّ؛ بل الوُضوء صحيح؛ [[مَتَى ما غَسَلتَ قَدَمَيك بأيّ طريقَةٍ كانت فَبِها]]

لَكِنّ السُّنَّةَ في أعضاءِ الوُضوء: أن تُدلَك، لَيْسَ بِواجِب [[ لَيْسَ بِواجِب على الصحيح ]] وليسَ بِشَرط أيضًا، مِن بابِ أولى أنّه ليس بِشَرط.

السُّنَّة أن يكونَ هُـنـاك دَلكٌ

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

هذه صِفَة مُختَصَرَة لِلوضوء

والدَّليل عليها من القرآن: قَولُه تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} [المائدة:6]

أمّا الدليل مِنَ السُّنَّة: فَقَدْ جاءت الأحاديثُ الكثيرةُ مِن قَولِه ومِن فِعلهِ **ﷺ** في بَيانِ صِفَةِ الوُضوء.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

إذا فرَغَ من الوُضوء

**السنةُ بعد الوضوء أن يقول كما جاء بذلك الحديث في صحيح مسلم:**

**" أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ "**

**إن زاد كما عند الترمذي: " اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ** **"**

وأيضًا إن قال "كفارة المجلِس" فَهذا شَيءٌ حَسَن وكُلٌّ يَحفَظُ ذلك، يقول:

**" سبحانكَ اللهم وبحمْدِك، أشهدُ أن لا إله إلا أنت، أستغفركُ وأتوبُ إليك "**

**كما وردت في كفارةِ المَجلِس وردت بعد الوُضوء.**

فَهذِهِ أذكارٌ نَبَوِيّة، فَالنبيُّ صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يَقُولُها وحَثَّ عليها **ﷺ.**

**ــــــــــــــــــــــــــــــ**

وهُنا أَمرٌ يَتَعَلَّقُ بِالوضوء:

بعض الناس يَمسَح العُنُق: وهذا وَرَدَ به حديث، لكنّه لا يصحّ عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم، فَيُترَك.

**ــــــــــــــــــــــــــــــ**

- بعضُ الناس قد يكون عنده أُصبُع زائدة: (يعنِي سادِسة) أو يَدٌ مَثَلًا في نَفسِ المَوطِن: فَيَجِب غَسْلُها، تَتبَع ذلك، لَكِن لَو أنّها نَبَتَت في غَيرِ مَوضِع الوضوء: فلا حُكمَ لها.

لَكِنْ ما نَبَتَ مِن شيءٍ زائد مِن أُصبُع أو يَدٍ أو لَحمَةٍ أو ما شابَهَ ذَلِكَ في عُضْوٍ مِن أعضاء الوضوء [في أَصابِعِه أو في يَدِهِ أو في قَدَمِهِ]: فَيَجِبُ أن تُغسَل تَبَعًا.

**ــــــــــــــــــــــــــــــ**

كما أسلَفتُ/ هذه صِفَة الوضوء، والنّاس بِحاجةٍ إلى التَّفَقُّه في دِينِ الله عزّ وجلّ

وقد قال **ﷺ** كما في الصَّحِيحَين: " مَن يُرِدِ اللَّـهُ بِهِ خَيرًا يُفَقِّههُ في الدِّين "

الحديثُ هُنَا اشتملَ على فِقهَين:

- فِقه أَكبَر وهو: الحَثّ على تَعَلُّم العقيدة، لِأَنّ العقيدة هي الفِقْه الأَكبَر

- والفِقه الآخَر وَهُوَ: فِقه العِبادات وسائر ما جاء به الشَّرْع.

ممّا يَدُلُّ على أنّ الإنسانَ مأمورٌ بِأَنْ يَعبُدَ اللَّـهَ عزّ وجلّ على وِفْقِ ما جاء بِهِ النبيُّ صلّى الله عليه وآله وسلّم.